

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

باب الدعاوي والبيانات تعريف الدعوى لغة وشرعا .

فائدة : واحد الدعاوي : دعوى .

قال المصنف و الشارح : معناها في اللغة : إضافة الإنسان إلى نفسه شيئا : .

ملكا أو استحقاقا أو صفة ونحوه .

وفي الشرع : إضافته إلى نفسه استحقاق شيء في يد غيره أو في ذمته .

وقال ابن عقيل : الدعوى : الطلب لقوله تعالى { ولهم ما يدعون } .

زاد ابن أبي الفتح : زاعما ملكه انتهى .

وقيل : هي طلب حق من خصم عند حاكم وإخباره باستحقاقه وطلبه منه .

وقال في الرعاية : قلت : هي إخبار خصم باستحقاق شيء معين أو مجهول كوصية وإقرار عليه

أو عنده له أو لموكله أو توكيله أو حصة يطلبه منه عند حاكم .

قوله المدعي : من إذا سكت ترك والمنكر : من إذا سكت لم يترك .

هذا المذهب وعليه جماهير الأصحاب .

وجزم به في الهداية و المذهب و الخلاصة و المحرر و النظم و الوجيز وغيرهم .

وقدمه في المغني و الشرح و الرعايتين و الحاوي و الفروع وغيرهم .

وقيل : المدعي من يدعى خلاف الظاهر وعكسه المنكر .

وأطلقهما في المستوعب